

## قانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٩٢

بربط موازنة هيئة النقل العام بالقاهرة  
للسنة المالية ١٩٩٣/٩٢

باسم الشعب

ورئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :  
( المادة الأولى )

قدر كل من استهادات وإيرادات هيئة النقل العام بالقاهرة للسنة المالية ١٩٩٣/٩٢ بمبلغ ٧٩٣٠٠٠٠ جنية ( فقط وقده سبعاً وثلاثة وتسعمائة مليون جنيه ) وذلك وفقاً لما يلى :

### أولاً - الاستهادات الجارية :

قدر الاستهادات الجارية للسنة المالية ١٩٩٣/٩٢ بمبلغ ٤٦٤٩٤٦٠٠ جنية ( فقط وقده أربعائة وأربعة وستون مليوناً وتسعمائة وستة وأربعون ألف جنيه ) موزعة على البابين التاليين :

(أ) بحصة الباب الأول : أجور بمبلغ ١٢٨٠٠٠٠ جنية .

(ب) بحصة الباب الثاني : النفقات الجارية والتحويلات الجارية بمبلغ ٣٣٦٩٤٦٠٠ جنية .

### ثانياً - الاستهادات الرأسمالية :

قدر الاستهادات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٩٣/٩٢ بمبلغ ٣٢٨٠٥٤٠٠ جنية ( فقط وقده ثلاثة وثمانية وعشرون مليوناً وأربعة وخمسون ألف جنيه ) موزعة على البابين التاليين :

(أ) بحصة الباب الثالث : الاستهادات الاستثمارية بمبلغ ١٠٩٩٥٠٠ جنية .

(ب) بحصة الباب الرابع : تحويلات رأسمالية بمبلغ ٢١٨١٠٤٠٠ جنية .

### ثالثاً - الإيرادات الجارية :

قدر الإيرادات الجارية للسنة المالية ١٩٩٣/٩٢ بمبلغ ٤٦٤٩٤٦٠٠ جنية ( فقط وقده أربعائة وأربعة وستون مليوناً وتسعمائة وستة وأربعون ألف جنيه ) بالباب الثاني - إيرادات جارية وتحويلات جارية .

رابعاً - الإيرادات الرأسمالية :

قدر إيرادات الرأسمالية لسنة المالية ١٩٩٣/٩٢ بمبلغ ٣٢٨٠٥٤٠٠٠ جنيه ( فقط وقدره ثلاثة وثمانية وعشرون مليونا وأربعة وخمسون ألف جنيه ) موزعة على البابين التاليين :

(أ) جملة الباب الثالث : إيرادات رأسمالية متنوعة بمبلغ ٢١٨١٠٤٠٠٠ جنيه .  
( منه مبلغ ١١٤٤١٥٠٠٠ جنيه مساهمة من الخزانة العامة ) .

(ب) جملة الباب الرابع : قروض وتسهيلات ائتمانية بمبلغ ١٠٩٩٥٠٠٠ جنيه كلها قروض من بنك الاستثمار القومي لتمويل الاستثمارات .

(المادة الثانية)

تمرى أحكام التأشيرات العامة الماحقة بقانون ربط الموازنة العامة للدولة لسنة المالية ١٩٩٣/٩٢ على هذه الهيئة .

(المادة الثالثة)

تلزم الهيئة بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالباب الثالث (الاستخدامات الاستثمارية) إلا في ضوء التنظيم الذي يضعه بنك الاستثمار القومي .

(المادة الرابعة)

يجوز لوزير المالية أو من يفوضه تعديل أبواب موازنة الهيئة بما يخصص لها من الاعتمادات الإجمالية المدرجة بالموازنة العامة للدولة .

(المادة الخامسة)

لا يجوز للهيئة السحب على المكتشوف من بنوك القطاع العام إلا بموافقة رئيس مجلس الوزراء بعد عرض وزير المالية .

(المادة السادسة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من أول يوليو ١٩٩٣  
يضم هذا القانون بخاتم الدولة وينفذ كقانون من قوانينها ما  
صدر برئاسة الجمهورية في ٣ ذي الحجة سنة ١٤١٢ هـ  
(الموافق { ٢ يونيو سنة ١٩٩٢ م ) .

موازنة هيئة النقل العام بالقاهرة  
للسنة المالية ١٩٩٣/٩٤

الإيرادات	مشروع	ربط
الإيرادات	١٩٩٣/٩٤	١٩٩٣/٩١
(١) الإيرادات الجاربة :		
باب ٢ - الإيرادات الجاربة : والتحويلات الجاربة .. .. ..	٦٧٤٩٤٦٠٠٠	٦٣٥١٥٣٠٠٠
حملة الإيرادات الجاربة .. .. ..	٦٧٤٩٤٦٠٠٠	٦٣٥١٥٣٠٠٠
(ب) الإيرادات الرأسمالية :		
باب ٣ - الإيرادات الرأسالية المتنوعة منه مبلغ ١٥٠٠٠ جنية مساهمة من الخزانة العامة .. .. ..	٣٣٦١٥٣٠٠٠	٣٣٦١٥٣٠٠٠
حملة الاستثمارات الجاربة .. .. ..	٦٤٦٩٤٦٠٠٠	٦٤٦٩٤٦٠٠٠
(ب) الاستثمارات الرأسمالية :		
باب ٣ - الاستثمارات الإستثمارية باب ٤ - التحويلات الرأسالية .. ..	١٠٩٩٥٠٠٠	١٠٩٦٦٠٠٠
حملة الاستثمارات الرأسالية .. .. ..	٣٢٨٠٥٥٣٠	٣٢٨٠٥٥٣٠
أجمالي الإيرادات .. .. ..	٧٩٣٠٠٠٠٠	٥٥٨٩١٣٠٠٠